

وزارة المالية

قرار رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٠

بشأن تحديد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ ؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد الوزير المختص
بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعي ؛
وعلى كتاب وزارة التنمية الاقتصادية بتحديد متوسط الأجور على المستوى القومي ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تحدد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١ بمبلغ مقداره مائة وثلاثة وعشرون جنيهاً
وستون قرشاً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٠/٧/١

تحريراً في ٢٠١٠/٧/٧

وزير المالية

د / يوسف بطرس غالى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠

٢٥٠٢٣ س ٢٠١٠ - ١٩٠٤